

لسان العرب

(عصا) العصا العودُ أُنْزِلَ وفي التنزيل العزيز هي عصا أوتوتوا كآء عليها
وفلانٌ صُلبُ العَصا وصليبُ العَصا إذا كان يَعْذُفُ بالإبل فيصُرُ بِها بالعَصا وقوله
فَأَشْهَدُ لا آتِيكَ ما دامَ تَنْضُبُ بأَرْضِكَ أَوْ صُلبُ العَصا من رجالِكَ أَي
صَلِيبُ العَصا قال الأزهري ويقال للراعي إذا كان قَوِيًّا على إِبِلِهِ ضابطًا لها إنه
لصُلبُ العَصا وشديدُ العَصا ومنه قول عمر بن لَجَلِ صُلبُ العَصا جافٍ عن
التَّغْزِيلِ قال ابن بري ويقال إنه لصُلبُ العَصا أَي صُلبُ في نفسه وليس ثمَّ
عَصاٌ وَأَنشد بيت عمر بن لَجَلِ ونسبه إلى أبي النَّجْمِ ويقال عَصاٌ وعَصَوانٌ والجمع
أَعْصِه وأَعْصاءٌ وعُصِيٌّ وعِصِيٌّ وهو فُعول وإنما كُسرَت العَيْنُ لما بَعَدَها من
الكسرة وَأَنكر سيبويه أَعْصاءً قال جعلوا أَعْصِيًّا بدلًا منه ورجلٌ لَيْسَ نُ العَصا رفيقٌ
حَسَنُ السياسة لما يَلِي يَكُونُ بذلك عن قِلَّة الضَّرْبِ بالعَصا وضعيفُ العَصا أَي
قليلُ الضَّرْبِ للإبلِ بالعَصا وذلك مما يُحْمَدُ به حكاه ابن الأعرابي وَأَنشد الأزهري
لمَعْنِ بنِ أَوْسِ المَزَنِي عليه شَرِيبٌ وادِعُ لَيْسَ نُ العَصا يُساجِلُها
جُمَّاتِهِ وتُساجِلُهُ قال الجوهري موضعُ الجُمَّاتِ نَصَبٌ وجَعَلَ شُرْبُها للماءِ
مُساجِلَةٌ وَأَنشد غيره قول الراعي يصف راعياً ضَعيفُ العَصا بادي العُرُوقِ ترى له
عليها إذا ما أَجْدَبَ الناسُ إصْبَعًا وقولهم إنه لضعيفُ العَصا أَي تِرْءِيَّةَ قال ابن
الأعرابي والعربُ تَعِيبُ الرَّعَاءَ بضرْبِ الإبلِ لأن ذلك عُنْفٌ بها وقلَّةٌ رَفُوقِ
وأَنشد لا تَضْرِبْها واشْهَرِها لها العَصِي فَرُبَّ بَكَرٍ ذِي هِبابٍ عَجْرَفِي فيها
وصَهْبِاءَ نَسُوْلٍ بالعَشِي يقول أَخيفها بشهْرٍ كُما العِصِيَّ لها ولا تَضْرِبْها
وأَنشد دَعَّها من الضَّرْبِ وبَشَّرْها بِرِي ذاكَ الذِّي يادُ لا ذِي يادُ بالعِصِيَّ
وعَصاه بالعَصا فهو يَعْصُوهُ عَصُواً إذا ضَرَبَهُ بالعَصا وعَصَى بها أَخذها وعِصِيَّ
بسيِّفه وعَصاه يَعْصُو عَصاهُ أَخذَهُ أَخذَ العَصا أَوْ ضَرَبَ به ضَرَبَهُ بها قال
جرير تَصِفُ السُّيُوفَ وغيرُكُمْ يَعْصَى بها يا ابنَ القُيُونِ وذاكَ فِعْلُ
الصَّيْقَلِ والعَصا مقصورٌ مصدرٌ قَوْلِكَ عِصِيَّ بالسيفِ يَعْصَى إذا ضَرَبَ به وَأَنشد
بيت جرير أيضاً وقالوا عَصَوْتُهُ بالعَصا وعَصَيْتُهُ وعَصَيْتُهُ بالسيفِ والعَصا
وعَصَيْتُ وعَصَيْتُ بهما عليه عَصاهُ قال الكسائي يقال عَصَوْتُهُ بالعَصا قال
وكرههها بعضُهم وقال عَصَيْتُ بالعَصا ثم ضَرَبْتُهُ بها فَأَنَا أَعْصَى حتى قالوها في
السيفِ تشبيهاً بالعَصا وَأَنشد ابن بري لمعبد بن علقمة ولكنَّنا نَأْتِي الطَّلَامَ

وَنَعْتَصِي بِكُلِّ رَقِيْقٍ الشَّفَرَاتَيْنِ مُصَمِّمٍ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ عَصِيَّ الرَّجُلُ فِي الْقَوْمِ بِسَيْفِهِ وَعَصَاهُ فَهُوَ يَعْتَصِي فِيهِمْ إِذَا عَاثَ فِيهِمْ عَيْثًا وَالاسْمُ الْعَصَا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يُقَالُ عَصَاهُ يَعْمُوهُ إِذَا ضَرَبَهُ بِالْعَصَا وَعَصِيَّ يَعْمُوهُ إِذَا لَعِبَ بِالْعَصَا كَلَعِبَهُ بِالسَّيْفِ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ فِي الْمَعْتَلِ بِالْيَاءِ عَصَيْتَهُ بِالْعَصَا وَعَصَيْتَهُ ضَرْبُتُهُ كِلَاهُمَا لُغَةٌ فِي عَصَوْتُهُ وَإِنَّمَا حَكَمْنَا عَلَى أَلْفِ الْعَصَا فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّهَا يَأْتِي لِقَوْلِهِمْ عَصَيْتَهُ بِالْفَتْحِ فَأَمَّا عَصَيْتَهُ فَلَا حُجَّةَ فِيهِ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مِنْ بَابِ شَقِيَّتٍ وَعَدَبِيَّتٍ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَامُهُ وَآوُ وَالْمَعْرُوفُ فِي كُلِّ ذَلِكَ عَصَوْتُهُ وَاعْتَصَى الشَّجْرَةَ قَطَعَ مِنْهَا عَصًا قَالَ جَرِيرٌ وَلَا نَعْتَصِي الْأَرْطَى وَلَكِنْ سَيُؤْفِنُنَا حِدَادُ النُّوَاحِي لَا يُبْدِلُ سَلِيمُهَا وَهُوَ يَعْتَصِي عَلَى عَصَا جَيْدَةٍ أَيْ يَتَوَكَّأُ وَاعْتَصَى فَلَانُ بِالْعَصَا إِذَا تَوَكَّأَ عَلَيْهَا فَهُوَ مُعْتَصِرٌ بِهَا وَفِي التَّنْزِيلِ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَفَلَانُ يَعْتَصِي بِالسَّيْفِ أَيْ يَجْعَلُهُ عَصًا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَيُقَالُ لِلْعَصَا عَصَاةٌ بِالْهَاءِ يُقَالُ أَخَذْتُ عَصَاتَهُ قَالَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَرِهَ هَذِهِ اللَّغَةَ رَوَى الْأَصْمَعِيُّ عَنْ بَعْضِ الْبَصْرِيِّينَ قَالَ سُمِّيَتْ الْعَصَا عَصًا لِأَنَّ الْيَدَ وَالْأَصَابِعَ تَجْتَمِعُ عَلَيْهَا مَا خُوذُ مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ عَصَوْتُ الْقَوْمَ أَعْصُوهُمْ إِذَا جَمَعْتَهُمْ عَلَى خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ قَالَ وَلَا يَجُوزُ مَدُّ الْعَصَا وَلَا إِدْخَالُ التَّاءِ مَعَهَا وَقَالَ الْفَرَّاءُ أَوْ لَوْلَا لَحْنٌ سُمِعَ بِالْعِرَاقِ هَذِهِ عَصَاتِي بِالتَّاءِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ حَرَّمَ شَجَرَ الْمَدِينَةِ إِلَّا عَصَا حَدِيدَةٍ أَيْ عَصَا تَصَلِّحُ أَنْ تَكُونَ نِصَابًا لآلَةِ مِنَ الْحَدِيدِ وَفِي الْحَدِيثِ أَلَا إِنَّ قَتِيلَ الْخَطَايَا قَتِيلُ السُّوْطِ وَالْعَصَا لِأَنَّ هُمَا لَيْسَا مِنْ آلَاتِ الْقَتْلِ إِذَا ضُرِبَ بِهِمَا أَحَدٌ فَمَاتَ كَانَ قَتْلُهُ خَطَأً وَعَصَانِي فَعَصَوْتُهُ أَعْصُوهُ عَنِ اللَّحْيَانِي لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ وَأُرَاهُ أَرَادَ خَاشِنِي بِهَا أَوْ عَارِضِنِي بِهَا فَعَلَّابِيَّتُهُ وَهَذَا قَلِيلٌ فِي الْجَوَاهِرِ إِنَّمَا بَابُ الْأَعْرَاضِ كَكِرْمَتُهُ وَفَخَرَّتُهُ مِنَ الْكِرَامِ وَالْفَخْرُ وَعَصَّاهُ الْعَصَا أَعْطَاهُ إِيَّاهَا قَالَ طُرَيْحٌ حَلَّكَ خَاتَمَهَا وَمِنْ بَدْرٍ مُلَاكِيهَا وَعَصَا الرَّسُولِ كِرَامَةٌ عَصَّاتُهَا وَأَلْقَى الْمَسَافِرُ عَصَاهُ إِذَا بَلَغَ مَوْضِعَهُ وَأَقَامَ لِأَنَّهُ إِذَا بَلَغَ ذَلِكَ أَلْقَى عَصَاهُ فَخِيَمَ أَوْ أَقَامَ وَتَرَكَ السَّفَرَ قَالَ مُعَقَّبَرٌ بْنُ حِمَارٍ الْبَارِقِيُّ يَصِفُ امْرَأَةً كَانَتْ لَا تَسْتَقِرُّ عَلَى زَوْجٍ كَلِمًا تَزَوَّجَتْ رَجُلًا فَارَقَتْهُ وَاسْتَبَدَلَتْ آخَرَ بِهِ وَقَالَ ابْنُ سَيْدِهِ كَلِمًا تَزَوَّجَتْ رَجُلًا لَمْ تَوَاتِرْهُ وَلَمْ تَكْشِفْ عَنْ رَأْسِهَا وَلَمْ تُتَلَقَّ خِمَارَهَا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَامَةً إِبَائِهَا وَأَنَّهَا تُرِيدُ الزَّوْجَ ثُمَّ تَزَوَّجَتْ رَجُلًا فَرَضِيَّتْ بِهِ وَأَلْقَتْ خِمَارَهَا وَكَشَفَتْ قِنَاعَهَا فَأَلْقَتْ عَصَاهَا وَاسْتَقَرَّ بِهَا النَّوَى كَمَا قَرَّ عَيْنَانَا بِالْإِيَابِ الْمُسَافِرِ وَقَالَ ابْنُ بَرِيٍّ هَذَا الْبَيْتُ لِعَبْدِ رَبِّهِ السَّلْمِيِّ وَيُقَالُ لِسُلَيْمِ بْنِ ثُمَامَةَ الْحَنْفِيِّ وَكَانَ هَذَا الشَّاعِرُ سَيَّرَ امْرَأَتَهُ مِنَ الْيَمَامَةِ إِلَى الْكُوفَةِ وَأَوَّلَ الشَّعْرَ تَذَكَّرْتُ مِنْ أُمَّ الْحُوَيْرِثِ بَعْدَ مَا مَضَتْ حِجَجُ عَشْرُ وَذُو الشَّوْقِ ذَاكِرُ

العصا التي يضربُ بها ولا أمرَ أجداءَ قطُّ بذلك ولم يُردِ الضربَ بالعصا ولكنه أراد الأذبَ وجعلته مَثَلًا يعني لا تغفلُ عن أدبهم ومنذُ عنهم من الفساد قال أبو عبيد وأصلُ العصا الاجتماعُ والائتلافُ ومنه الحديث إن الخوارجَ قد شقُّوا عصا المسلمين وفرَّ قوا جماعتهم أي شقُّوا اجتماعهم وأوتلافهم ومنه حديث صلوة إِيَّاك وقتيلَ العصا معناه إِيَّاك أن تكونَ قاتلاً أو مَقْتُولًا في شقِّ عصا المسلمين وانشققت العصا أي وقَعَ الخلافُ قال الشاعر إذا كانتِ الهَيِّجاءُ وانشققتِ العصا فحَسْبُكَ والضَّحَّكَ سَيْفٌ مُهَنْدٌ أي يكفيك ويكفي الضَّحَّكَ قال ابن بري الواو في قوله والضحاك بمعنى الباء وإن كانت معطوفة على المفعول كما تقول بعنتُ الشاءَ شاةً ودرهمًا لأن المعنى أن الضَّحَّكَ زَفْسَهُ هو السَّيْفُ المُهَنْدُ وليس المعنى يَكْفِيكَ وَيَكْفِي الضَّحَّكَ سَيْفٌ مُهَنْدٌ كما ذكر ويقال للرجل إذا أقام بالمكان واطمأن واجتمع إليه أمرُهُ قد ألقى عصاه وألقى بوانيته أبو الهيثم العصا تُضربُ مثلاً للاجتماع ويضرب انشقاقها مثلاً للافتراق الذي لا يكونُ بعده اجتماعٌ وذلك لأنها لا تُدعى عصا إذا انشققت وأنشده فلان شَعْبًا طَيْبَةً صَدَعَا الْعَصَا هِيَ الْيَوْمَ شَتَّتِي وَهِيَ أَمْسُ جَمِيعِ قَوْلِهِ فَلان له معنيان أحدهما أنها لامٌ تَعَجُّبٌ تَعَجَّبَ مَا كَانَا فِيهِ مِنَ الْأُنْسِ واجتماع الشَّمْلِ والثاني أن ذلك مُصَيِّبَةٌ موجعة فقال ذلك يَفْعَلُ ما يشاءُ ولا حيلة فيه للعباد إلا التَّسْلِيمُ كالاسترجاع والعصبيُّ العظامُ التي في الجناح وقال وفي حُقَّها الأَدْنَى عَصِيُّ الْقَوَادِمِ وَعَصَا السَّاقِ عَظْمٌ هَا عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْعَصَا قَالَ ذُو الرِّمَّةِ وَرَجُلٌ كَطَلِّسِ الذِّبِّ أَلْحَقَ سَدَّوَهَا وَطَيَّفُ أَمْرٌ تَهُ عَصَا السَّاقِ أَرْوَحُ وَيُقَالُ قَرَعَ فُلَانٌ فُلَانًا بِعَصَا الْمَلَامَةِ إِذَا بَالِغَ فِي عِذْلِهِ وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلتَّوْبِيخِ تَقْرِيعٌ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ يُقَالُ فُلَانٌ يَصَلِّي عَصَا فُلَانٍ أَيْ يَدْبُرُ أَمْرَهُ وَيَلِيهِ وَأَنْشَدَ وَمَا صَلَّيَ عَصَاكَ كَمَا سَتَدْرِي قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَالْأَصْلُ فِي تَصْلِيَةِ الْعَصَا أَنَّهَا إِذَا أَعْوَجَّتْ أَلْزَمَهَا مَقْوَمُهَا حَرَّ النَّارِ حَتَّى تَلِينُ وَتُجْرِبُ التَّثْقِيفَ يُقَالُ صَلَّيْتُ الْعَصَا النَّارَ إِذَا أَلْزَمْتُهَا حَرَّهَا حَتَّى تَلِينُ لِغَامِزِهَا وَتَفَارِقُ الْعَصَا عِنْدَ الْعَرَبِ أَنَّ الْعَصَا إِذَا انْكَسَرَتْ جُعِلَتْ أَشْطَّةً ثُمَّ تُجْعَلُ الْأَشْطَّةُ أَوْ تَادَا ثُمَّ تَجْعَلُ الْأَوْ تَادُ تَوَادِي لِلصَّرَارِ يُقَالُ هُوَ خَيْرٌ مِنْ تَفَارِقِ الْعَصَا وَيُقَالُ فُلَانٌ يَعْصِي الرِّيحَ إِذَا اسْتَقْبَلَ مَهَيِّبَهَا وَلَمْ يَتَّعَرَّضْ لَهَا وَيُقَالُ عَصَا إِذَا صَلَّبَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ كَأَنَّهُ ارَادَ عَسَا بِالسِّينِ فَقَلَّبَهَا صَادًا وَعَصَوْتُ الْجُرْحَ شَدَدْتُهُ قَالَ ابْنُ بَرِي الْعُنْدُ صُوَّةُ الْخُمْلَةِ مِنَ الشَّعَرِ قَالَ وَعَصَوَا الْبُرَّ

عَرَفُوتَاهُ وَأَنشَدَ لَدِي الرِّمَّةِ فِجَاءَةً بِدَسْجِ الْعَدْنِ كَبُوتٍ كَأَنَّ زَنَّهُ عَلَى عَصَا وَيُهَا
سَابِرِيٍّ مُشْبِرِ قُ وَالَّذِي وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ مَن يَطْعِمُ الْوَالِدَ وَرَسُولَهُ
فَقَدَّ رَشَدًا وَمَن يَعْصِيهِمَا فَقَدْ غَوَى فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ A بئسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ قُلْ
وَمَن يَعْصِيهِ الْوَالِدَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ غَوَى إِنَّمَا ذِمَّةُ لَأَنَّهُ جَمَعَ فِي الصَّمِيرِ بَيْنَ الْوَالِدِ تَعَالَى
وَرَسُولِهِ فِي قَوْلِهِ وَمَن يَعْصِيهِمَا فَأَمْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْمُطَهَّرِ لِيَتَرْتَّبَ اسْمُ
الْوَالِدِ فِي الذِّكْرِ قَبْلَ اسْمِ الرَّسُولِ وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْوَالِدَ تَفِيدُ التَّسَرُّبَ
وَالْعَمِيَانُ خِلَافُ الطَّاعَةِ عَصَى الْعَبْدُ رَبَّهُ إِذَا خَالَفَ أَمْرَهُ وَعَصَى فَلَانَ أَمِيرَهُ
يَعْصِيهِ عَصِيًّا وَعَمِيَانًا وَمَعْصِيَّةً إِذَا لَمْ يَطْعِمَهُ فَهُوَ عَاصٍ وَعَصِيٌّ قَالَ
سَيَبَوِيه لَا يَجِيءُ هَذَا الصَّرْفُ عَلَى مَفْعَلٍ إِلَّا فِيهِ الْهَاءُ لِأَنَّهُ إِنْ جَاءَ عَلَى
مَفْعَلٍ بِغَيْرِ هَاءٍ اءْتَلَّ فَعَدَلُوا إِلَى الْأَخْفِ وَعَاصَاهُ أَيْضًا مِثْلُ عَاصَاهُ وَيُقَالُ
لِلْجَمَاعَةِ إِذَا خَرَجَتْ عَنْ طَاعَةِ السُّلْطَانِ قَدِ اسْتَعْصَمَتْ عَلَيْهِ وَفِي الْحَدِيثِ لَوْلَا أَنَّ
نَعَصِيَّ الْوَالِدَ مَا عَاصَانَا أَيْ لَمْ يَمْتَنِعْ عَنِ إِجَابَتِنَا إِذَا دَعَاوَنَا فَجَعَلَ الْجَوَابَ
بِمَنْزِلَةِ الْخِطَابِ فَسَمَّاهُ عَمِيَانًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى وَمَكَرُوا وَمَكَرَ الْوَالِدُ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ
غَيَّرَ اسْمَ الْعَاصِي إِذَا غَيَّرَهُ لِأَنَّ شِعَارَ الْمُؤْمِنِ الطَّاعَةِ وَالْعَمِيَانُ ضِدُّهَا
وَفِي الْحَدِيثِ لَمْ يَكُنْ أَسْلَامٌ مِنْ عَصَاةٍ قُرَيْشٍ غَيْرَ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ يَرِيدُ مَن كَانَ
اسْمُهُ الْعَاصِي وَاسْتَعْصَى عَلَيْهِ الشَّيْءُ اشْتَدَّ كَأَنَّهُ مِنَ الْعَمِيَانِ أَنشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ عَلَّقَ الْفُؤَادُ بَرِيْقَ الْجَهْلِ فَأَبْرَسَ وَاسْتَعْصَى عَلَى الْأَهْلِ وَالْعَاصِي
الْفَصِيلُ إِذَا لَمْ يَتَّبِعْ أُمَّه لِأَنَّهُ كَأَنَّهُ يَعْصِيهَا وَقَدْ عَصَى أُمَّه وَالْعَاصِي
الْعِرْقُ الَّذِي لَا يَرْتَقِي عَصِيًّا وَعِرْقُ عَاصِيٍّ لَا يَنْقَطِعُ دَمُهُ كَمَا قَالُوا عَانِدٌ وَنَعَّارٌ
كَأَنَّهُ يَعْصِي فِي الْإِنْقِطَاعِ الَّذِي يُبْغَى مِنْهُ وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ وَهْنٌ مِنْ واطئٍ
تُثْنِي حَوِيَّتَهُ وَنَاشِجٍ وَعَوَاصِي الْجَوْفِ تَنْشَخِبُ يَعْنِي عُرُوقًا تَقَطَّعَتْ فِي
الْجَوْفِ فَلَمْ يَرْتَقِ دَمُهَا وَأَنشَدَ الْجَوْهَرِيُّ صَرَّتْ نَظْمَةٌ لَوْ صَادَفَتْ جَوْزَ دَارِعٍ
غَدَا وَالْعَوَاصِي مِنْ دَمِ الْجَوْفِ تَنْعَرُّ وَعَصَى الطَّائِرُ يَعْصِي طَارَ قَالَ الطَّرْمَاحُ
تُعِيرُ الرَّيْحَ مَنكِبَيْهَا وَتَعْصِي بِأَحْوَذٍ غَيْرِ مُخْتَلِفِ النَّبَاتِ وَابْنُ أَبِي
عَاصِيَّةٍ مِنْ شُعْرَانِهِمْ ذَكَرَهُ ثَعْلَبٌ وَأَنشَدَ لَهُ شِعْرًا فِي مَعْنَى بِنِ زَائِدَةَ وَغَيْرِهِ قَالَ ابْنُ
سَيِّدِهِ وَإِنَّمَا حَمَلْنَا عَلَى الْبِيَاءِ لِأَنَّهُمْ قَدِ سَمُّوا بِضِدِّهِ وَهُوَ قَوْلُهُمْ فِي الرَّجُلِ مُطِيعٌ
وَهُوَ مُطِيعُ بِنِ إِيَّاسٍ قَالَ وَلَا عَلِيَّكَ مِنْ اخْتِلَافِهِمَا بِالذِّكْرِ وَالْإِنْتِثَابِ لِأَنَّ
الْعَلَامَ فِي الْمَذْكَرِ وَالْمُؤنثِ سِوَاءٌ فِي كَوْنِهِ عَلَمًا وَاعْتَصَمَتِ النَّوَاةُ أَيْ
اشْتَدَّتْ وَالْعَمَا اسْمُ فَرَسٍ عَوْفِ بْنِ الْأَحْوَصِ وَقِيلَ فَرَسٌ قَصِيرٌ بِنِ سَعْدِ اللَّخْمِيِّ وَمِنْ
كَلَامِ قَصِيرِ يَأْضُلُّ مَا تَجَرَّى بِهِ الْعَمَا وَفِي الْمَثَلِ رَكِبَ الْعَمَا قَصِيرٌ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ

كانت العَصَا لِحَذِيْمَةِ الْأَبْرَشِ وَهُوَ فَارِسٌ كَانَتْ مِنْ سَوَاقِ خَيْلِ الْعَرَبِ وَعُمَيْيَّةٌ قَبِيلَةٌ
مِنْ سُلَيْمٍ